

الفروقات بين بطاقة الحماية المؤقتة (الكملك) و إذن الإقامة (الإقامة السياحية)



يعيش السوريون في تركيا بشكل قانوني إما تحت نظام الحماية المؤقتة (يحملون بطاقة الحماية المؤقتة /الكملك/) أو بموجب إذن إقامة (الإقامة السياحية). يجب علينا الانتباه أن جميع الأوضاع القانونية المختلفة يترتب عليها حقوق و واجبات مختلفة. مع العلم أنه لا يوجد وضع أفضل من الآخر، لذلك يجب عليك معرفة الأنسب لوضعك ووضع عائلتك لتحديد أيهما الأفضل لك، الحصول على بطاقة الحماية المؤقتة أم على إذن الإقامة.

يرجى العلم أن امتلاك بطاقة الحماية المؤقتة (الكملك) وإذن الإقامة (الإقامة السياحية) معاً في وقت واحد وضع غير قانوني. بناءً على ذلك، في حال تقديمك لطلب الحصول على إذن الإقامة وتمت الموافقة على الطلب، ستقوم السلطات التركية بإلغاء الحماية المؤقتة الخاصة بك .

الموضوع	بطاقة الحماية المؤقتة	إذن الإقامة
الموضوع	يمكن لأي بنك فتح حسابات بنك لحاملي إذن إقامة بناءً على إظهار جواز السفر والرقم الضريبي والذي يتم الحصول عليه من مكتب الضرائب	يمكن لأي أجنبي يريد البقاء في تركيا أكثر من مدة تأشيرة الدخول (فيزا) الحاصل عليها التقدم للحصول على إذن إقامة. على أي حال، لا يوجد أي إلزام على الحكومة التركية لمنح الإذن. إن شروط الحصول على إذن الإقامة لا تعتمد على جنسية الأجنبي، وذلك يعني أنه لا يوجد فرق بين السوريين والأجانب.
الأسباب و شروط الحصول	أخذت الحكومة التركية قرار بالترحيب و منح الحماية المؤقتة لعدد كبير من السوريين الهاربين من سوريا بسبب الحرب، وذلك بعد تاريخ ٢٨ نيسان ٢٠١١.	الوثائق الضرورية و الشروط: جواز سفر ساري المفعول مع ختم دخول إلى تركيا، حساب بنك يحتوي على مبلغ من المال يتناسب مع مدة الإقامة المطلوبة، تأمين صحي شخصي، أي وثيقة تثبت عنوان السكن. يتوجب على مقدم الطلب التقديم على الإقامة وذلك خلال فترة تأشيرة الدخول إلى تركيا المبلغ المتوجب دفعه للإقامة 63 ليرة تركية و يدفع في مكتب الضرائب

المدة	المدة	المدة
لا يوجد مدة محددة للحماية المؤقتة حتى الآن: وبذلك تكون بطاقات الحماية المؤقتة صالحة لمدة غير محدودة.	أذون الإقامة بشكل عام تعطى لمدة أقصاها وعين ذلك أنه يتوجب على حاملي الإقامة تجديد إذن الإقامة قبل انتهاء مدتها إذا كانوا راغبين بالبقاء في تركيا. إذا قمت بتسليم إذن الإقامة أو عدم تجديده قبل انتهاء الصلاحية، يمكنك تقديم طلب والحصول على بطاقة الحماية المؤقتة، على أي حال، إذا كنت من حاملي إذن الإقامة سابقاً فإنه لا يوجد أي ضمانات على أنك ستحصل على بطاقة الحماية المؤقتة. يتم اتخاذ القرار على أساس معالجة كل قضية على حدة. إذا كنت لا تملك إذن إقامة أو بطاقة الحماية المؤقتة فأنت مقيد بشكل غير قانوني و بوجود مخاطرة بالقبض عليك من الشرطة و إرسالك إلى المخيم أو ترحيلك إلى سوريا في أي وقت.	لا يوجد مدة محددة للحماية المؤقتة حتى الآن: وبذلك تكون بطاقات الحماية المؤقتة صالحة لمدة غير محدودة.
و يحق للحكومة (مجلس الوزراء) بإلغاء أو تعليق العمل بنظام الحماية المؤقتة.	يتوجب على حاملي الإقامة دفع مبلغ للتأمين الصحي الشخصي قبل التقديم على الإقامة. إن شروط و سياسة التأمين الصحي تحدد المشافي و أنواع الرعاية الصحية التي يمكن الوصول إليها أو قيمة التعويضات المادية لحامل إذن الإقامة.	يتوجب على حاملي الإقامة دفع مبلغ للتأمين الصحي الشخصي قبل التقديم على الإقامة. إن شروط و سياسة التأمين الصحي تحدد المشافي و أنواع الرعاية الصحية التي يمكن الوصول إليها أو قيمة التعويضات المادية لحامل إذن الإقامة.

الوصول للتعليم	الوصول للتعليم	الوصول للتعليم
يمكن للطلاب الحاملين لبطاقة الحماية المؤقتة التسجيل بشكل مجاني في المدارس العامة و أيضاً في مراكز التعليم المؤقتة المرخصة من وزارة التربية التركية. وذلك في المدينة التي قاموا بالتسجيل ضمنها	يمكن للطلاب الحاملين لإذن الإقامة أيضاً التسجيل في المدارس العامة بشكل مجاني وذلك في المدينة التي قاموا بالتسجيل ضمنها. على أي حال لا يوجد أي ضمانات لذلك، بسبب اختلاف الإجراءات من مدينة إلى أخرى.	يمكن للطلاب الحاملين لبطاقة الحماية المؤقتة التسجيل بشكل مجاني في المدارس العامة و أيضاً في مراكز التعليم المؤقتة المرخصة من وزارة التربية التركية. وذلك في المدينة التي قاموا بالتسجيل ضمنها
يمكن لأصحاب العمل التقديم على إذن العمل للعاملين حاملي بطاقة الحماية المؤقتة، مع تحقيق لبعض الشروط مثل: مرور ستة ٦ أشهر على بطاقة الحماية المؤقتة و بالإضافة إلى أن مكان عمل العامل يجب أن يكون في المدينة التي سجل ضمنها	يمكن لأصحاب العمل التقديم على إذن العمل للعاملين حاملي إذن الإقامة بغض النظر عن المدينة التي يعيشون بها. على أي حال، إذا كان يعمل العامل في مدينة مختلفة عن مكان إقامته فيتوجب عليه إعلام مديرية الهجرة عن التغيير في مكان إقامته	يمكن لأصحاب العمل التقديم على إذن العمل للعاملين حاملي بطاقة الحماية المؤقتة، مع تحقيق لبعض الشروط مثل: مرور ستة ٦ أشهر على بطاقة الحماية المؤقتة و بالإضافة إلى أن مكان عمل العامل يجب أن يكون في المدينة التي سجل ضمنها



الفروقات بين بطاقة الحماية المؤقتة (الكملك) و إذن الإقامة (الإقامة السياحية)

للتواصل مع برنامج نصيحة قانون

بارسال سؤال برسالة قصيرة SMS على خط المساعدة القانونية 90 534 972 52 94
أو إرسال سؤالك عن طريق الاستشارة الإلكترونية
http://www.nasihatkanun.com/ أو http://8rbina.com/new_piv.php
قسم نصيحة قانون في موقع عربنا
فيس بوك
facebook.com/Nasihatkanun/

إرسال سؤال باللغة العربية أو التركية مضمناً اسم العميلة التي

تسكن فيها على الرقم:
+90 534 972 52 94

أو على الرمز المختصر 8360

أو إرسال سؤالك عن طريق الاستشارة الإلكترونية
http://www.nasihatkanun.com/

تكلفة الرسالة هي رسالة عادية SMS.

كلما كان السؤال يحتوي على معلومات و تفاصيل أكثر كان ذلك أفضل.



فتح حساب بنك	فتح حساب بنك	فتح حساب بنك
يمكن لأي بنك فتح حسابات بنك لحاملي إذن إقامة بناءً على إظهار جواز السفر والرقم الضريبي والذي يتم الحصول عليه من مكتب الضرائب	البنك الزراعي التشاركي (Ziraat Katilim Bankasi) هو أحد البنوك الذي يقوم بفتح حسابات بنك لحاملي بطاقة الحماية المؤقتة بدون طلب وثائق تعريفية رسمية إضافية منهم كجواز السفر	البنك الزراعي التشاركي (Ziraat Katilim Bankasi) هو أحد البنوك الذي يقوم بفتح حسابات بنك لحاملي بطاقة الحماية المؤقتة بدون طلب وثائق تعريفية رسمية إضافية منهم كجواز السفر
تقبل أذون الإقامة من كل كتاب العدل باعتبارها وثيقة رسمية، وقد يطلب بعض كتاب العدل إظهار جواز السفر الأصلي لحامل إذن الإقامة	يطلب كتاب العدل إظهار بطاقة الحماية المؤقتة لتصديق الأوراق. للأسف يختلف التطبيق العملي عند بعض كتاب العدل، فمنهم من يقبل بطاقة الحماية المؤقتة كوثيقة رسمية	يطلب كتاب العدل إظهار بطاقة الحماية المؤقتة لتصديق الأوراق. للأسف يختلف التطبيق العملي عند بعض كتاب العدل، فمنهم من يقبل بطاقة الحماية المؤقتة كوثيقة رسمية
إذا حصل حامل الإقامة على إذن العمل و أقام لمدة خمس سنوات متواصلة بإذن العمل في تركيا يحق له التقدم بطلب للحصول على الجنسية التركية. ويجب مراعاة تحقيق كافة الشروط الأخرى ليتمكن من تقديم الطلب و لا يوجد أي ضمانات للحصول على الجنسية التركية حتى في حالة تحقيق مقدم الطلب لكافة الشروط.	لا يحق لحاملي بطاقة الحماية المؤقتة التقديم للحصول على الجنسية التركية بأي شكل من الأشكال	لا يحق لحاملي بطاقة الحماية المؤقتة التقديم للحصول على الجنسية التركية بأي شكل من الأشكال

تغيير رقم البطاقة من ٩٨ إلى ٩٩	تغيير رقم البطاقة من ٩٨ إلى ٩٩	تغيير رقم البطاقة من ٩٨ إلى ٩٩
لا يتوجب على حامل إذن الإقامة تغيير رقم البطاقة وذلك لأن بطاقة إذن الإقامة تبدأ بالرقم ٩٩	إذا كانت بطاقة الحماية المؤقتة تبدأ بالرقم ٩٨ يتوجب على حامل البطاقة تحويل الرقم إلى ٩٩ وذلك ليستفيد من جميع الخدمات المقدمة للمحميين مؤقّتاً، ويمكن تحويل رقم البطاقة من خلال الرابط: http://www.goc.gov.tr/gecicikorama/Pages/YabanciKimlikSorgulama.aspx	إذا كانت بطاقة الحماية المؤقتة تبدأ بالرقم ٩٨ يتوجب على حامل البطاقة تحويل الرقم إلى ٩٩ وذلك ليستفيد من جميع الخدمات المقدمة للمحميين مؤقّتاً، ويمكن تحويل رقم البطاقة من خلال الرابط: http://www.goc.gov.tr/gecicikorama/Pages/YabanciKimlikSorgulama.aspx
من غير المعتاد أن يكون لأصحاب إذن الإقامة القابلية للتقديم على إعادة التوطين في بلد ثالث ولكن هنالك بعض الاستثناءات و التي تعتبر حالات نادرة جداً	يعتبر صاحب بطاقة الحماية المؤقتة في بعض الحالات مؤهل لإعادة التوطين في بلد ثالث من قبل المديرية العامة لإدارة الهجرة و المفوضية السامية لشؤون اللاجئين إذا انطبقت عليه المعايير الحساسة الصارمة الموضوعية من قبل المديرية العامة لإدارة الهجرة و المفوضية السامية لشؤون اللاجئين. على أي حال، لا يوجد أي ضمانات لذلك، و إضافة على ذلك حصص إعادة التوطين من البلدان المستقبلية تعتبر منخفضة جداً و إجراءات إعادة التوطين تحتاج إلى عدة سنين عادة لكي تكتمل.	يعتبر صاحب بطاقة الحماية المؤقتة في بعض الحالات مؤهل لإعادة التوطين في بلد ثالث من قبل المديرية العامة لإدارة الهجرة و المفوضية السامية لشؤون اللاجئين إذا انطبقت عليه المعايير الحساسة الصارمة الموضوعية من قبل المديرية العامة لإدارة الهجرة و المفوضية السامية لشؤون اللاجئين. على أي حال، لا يوجد أي ضمانات لذلك، و إضافة على ذلك حصص إعادة التوطين من البلدان المستقبلية تعتبر منخفضة جداً و إجراءات إعادة التوطين تحتاج إلى عدة سنين عادة لكي تكتمل.

المساعدات الاجتماعية	المساعدات الاجتماعية	المساعدات الاجتماعية
حاملون إذن الإقامة لا يمكنهم الاستفادة من المساعدات الاجتماعية و المادية	حاملون بطاقة الحماية المؤقتة يتوجب عليهم الحصول على إذن سفر من المديرية العامة لإدارة الهجرة قبل التنقل داخل تركيا أو السفر خارج تركيا. و يجب الانتباه إلى أن حاملي بطاقة الحماية المؤقتة سيتوجب عليهم فقدان الحماية المؤقتة و لا يمكنهم العودة إلى تركيا بدون تأشيرة الدخول في حال السفر إلى خارج تركيا	حاملون بطاقة الحماية المؤقتة يتوجب عليهم الحصول على إذن سفر من المديرية العامة لإدارة الهجرة قبل التنقل داخل تركيا أو السفر خارج تركيا. و يجب الانتباه إلى أن حاملي بطاقة الحماية المؤقتة سيتوجب عليهم فقدان الحماية المؤقتة و لا يمكنهم العودة إلى تركيا بدون تأشيرة الدخول في حال السفر إلى خارج تركيا
حاملون إذن الإقامة لا يحتاجون للحصول على تأشيرة دخول إلى تركيا للدخول مجدداً في حال مغادرة تركيا خلال مدة صلاحية إذن الإقامة الخاصة بهم	حاملون بطاقة الحماية المؤقتة يفقدون الحماية المؤقتة و يتوجب عليهم الحصول على تأشيرة دخول صادرة من القنصليات التركية للدخول إلى تركيا مجدداً في حال مغادرة تركيا	حاملون إذن الإقامة لا يحتاجون للحصول على تأشيرة دخول إلى تركيا للدخول مجدداً في حال مغادرة تركيا الخاصة بهم